

سلسلة الهدى والنور 375}} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

ينبغي ان نفهم المرض الذي اذن الله عز وجل لمن اصاب به ان يفطر وان يقضي يوما اخر فما هو المرض لا يمكن تحديد المرض بأمور

مادية كما تحدد المسافات - 00:00:00

الارضية بكيلو مترات ممكن مثلا تقولوا مثل ما عرفنا بخمسين كيلو متر بين هون وبين عقبة لكن كم وكما من امراض تصيب الشخص

الواحد فضلا عن الناس كلهم لا يمكن ان يوضع لهم - 00:00:23

آآ خارطة جيدة يمكن ان تصنف الامراض فيقال رقم واحد اثنين ثلاثة خمسة عشرة الى هذه امراض تسوغ لمن اصاب بشيء منها ان

يفطر لانه يكون مريضا والامراض الاخرى فلو انها امراض - 00:00:45

فمن اصاب بشيء منها لا يسوء له ولا يجوز ان يفطر في رمضان. لا شيء من هذا ابدا وكما تعلمون نفس السياق كتب عليكم الصيام كما

كتب اه عدد العلم من قبلكم لعلكم تتقون ايام معدودات - 00:01:08

في الاخير يقول ربنا عز وجل يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون

يريد الله بكم ان يصح فلو ان الله عز وجل حدد - 00:01:32

مسافة السفر لوقع الناس في حرج وبخاصة في الازمنة الاولى حيث لم تكن هناك الاراضي مخططة من مدينة كذا الى مدينة كذا في

كذا كيلو متر. لم يكن هناك شيء اطلاقا - 00:01:55

فلو ان الله عز وجل حدد مسافة السفر لوقع الناس في حرج ولا اصابهم العنت. والله عز وجل آآ تفضل على عباده حيث كان يستطيع

ان يحقق مشيئة من مشيئاته - 00:02:16

كما قال عز وجل ولو شاء الله لاعنفكم لكن هل شاء الله ان يعنتنا؟ لا. قال وما جعل عليكم في الدين من حرج. اذا لان ان هذا

الدين الذي اصطفاه الله عز وجل للعالمين واصطفى لتبليغه سيد المرسلين - 00:02:38

بني على قاعدة وما جعل عليكم في الدين من حرج اي ما جعل علينا من عنت فلو انه كلفنا لو اراد خاصة العرب الاولين وبصورة

اخص منهم البدو يعني عايشين في الصحارى - 00:03:03

وارض الله واسعة. بده ينتقل من مخيم الى مخيم من قبيلة الى قبيلة شو بده يعرفوا قديش المسافة من هاي المكان الى هذا المكان؟

لا لذلك يرجع الى العرف. عرف الاقوام الذي يعيشون في - 00:03:27

اراء عرف هؤلاء الاقوام الذين يعيشون في المدن والقرى فما حكم العرف ان هذه المسافة التي يقطعها هو سفر فهو سفر وما لا فلا.

كذلك المرض تماما من اجل هذا ربطت ان المسألة مسألة السفر بالمرض لان الله عز وجل جمع بينهما في الاية السابقة - 00:03:45

وكما قلت انما ان المرض لا يمكن حصره بخمسين نوع ولا بمية نوع هذا من جهة ومن جهة اخرى مش ممكن نحصر قوة النوع الواحد

من المرض مرض واحد. مثلا واحد معه سخونة معه ارتفاع حرارة - 00:04:16

بهذه درجات ومن الذي يحكم وكلما اصاب لشخص ما مرض ما لازم يجيب الطبيب ويعير وزن هذا المرض حتى يسمح له بالافطار

في رمضان هذا تكليف بعنت اخر يتبرأ ديننا واسلامنا منه - 00:04:34

اذا السفر ما عرف انه سفر فهو سفر والا فليس بسفر فالان كما يقال اهل مكة ادري بشعابها. وصاحب الدار ادري بما فيها حينما يأتي

احدكم من العقبة الى هنا. هل تقولون مسافر - 00:04:57

انا لا اعرف لكن اذا كان عرفكم يقول لمن كان في العقبة انا مسافر الى الكويرة فهو سفر. قالت النساء فاولى. واذا قال لا انا رايح على الكويرة ما بيستعمل لفظة السفر - 00:05:23

فهو ليس سفرا هذا هو الضابط في الموضوع والا وقعتكم في اشكالات ما تستطيعون مش انتم ولا مؤاخذه ما تستطيعون الجواب عليها اكبر عالم في الدنيا ما يستطيع ان يعطيكم جواب - 00:05:38

اذا ما ربطنا السفر بمسافة بن مثرى لانه بعض البلاد كالصحابة مثلا ضربنا انفا مثلا صحيح الطرقات العامة الان مخططة وفي حجارة او لافتة ذلك من مثلا القرية او البلدة الفلانية الى البلدة الفلانية في كذا كيلو متر. لكن لما الانسان بيخرج في الصحراء - 00:05:54

وبيخرج البادية ما في هذه القياسات اطلاقا. اذا ماذا يفعل هؤلاء المسلمون الذين يعيشون في مثل هذه الصحارى؟ بل ماذا يفعل المسلمون الذين يعيشون في مجاهيل افريقيا ماذا يفعلون؟ اذا عرفوا يسوى الله - 00:06:20

في دين الله ظهرت لهم حكمة الله في قوله فمن كان منكم مريضا او على سفر اي مطلق سفر ارض مطلق ما يعرف سفر فهو سفر مطلق ما يعرف مرض فهو مرض. ويعجبني بهذا الصد - 00:06:42

ان الامام القرطبي صاحب التفسير الجامع لاحكام القرآن ذكر في تفسير هذه الاية فمن كان منكم مريضا او على سفر ذكر هنا في لفظة المرض انه على اطلاقه وذكر رواية عن محمد ابن سيرين رحمه الله بانه رؤيا - 00:07:04

يوما في رمضان وهو مفطر. ولا يبدو عليه لا انه مسافر ولا انه مريض فلما احدهم سأل ما بالك انت مفطر اراه اصبعه اصبعه مجروحة ورابطها فهو اذا مريض فاذا هو ترخص - 00:07:30

برخصة الله عز وجل التي نص عليها في هذه الاية الكريمة. اذا حمد ابن سيرين وهو من كبار التابعين كما هو معلوم ومن علمائهم وفضلائهم ومن المكثرين من الرواية عن آ محدث الصحابة ابو هريرة رضي الله عنه - 00:07:51

يكثر عنه جدا من الرواية هذا التابعي العالم الراوي المحدث الجليل فهم الاية فمن كان منكم مريضا على الاطلاق فكل من كان مريضا ويجوز له ان يترخص وان يفطر في رمضان - 00:08:15

وعلى ذلك نفس الكلام يقال بالنسبة للسفر هذا ما عندي جوابا على هذا السؤال فهل هناك شيء اخر لو الامام نوى بنية القصر والمأموم نوع بنية الجمع وسلم مع الامام - 00:08:37

الامام نوى القصر. نعم مسافرون جميعا. والمقتردين لم يعتبرها سفر. ونوى بنية الاثنين. اه. ولكن سلم مع الامام هو يعتبر نفسه مقيما ام مسافرا هو اعتبر نفسه مقيما والامام اعتبر نفسه مسافرا. اذا عليه انه يتم - 00:09:02

عليه ان يعيد الصلاة. مش في عيد يسب اذا سلم الامام وسلم معه هو خطأ فعليه ان يأتي بالحق ولا ولا الصلاة ركعتين صحيحتان. لكن اذا كان هو ينظر الى نفسه انه مقيم. وهذا كثير ما يقع. يقتدي المقيم المسافر - 00:09:21

فالامام المسافر لا يجوز له ان يتمه بل عليه ان يتبع الرسول عليه السلام في قصفه دائما وابدا من جهة وان يتبع قوله عليه السلام حينما قيل له ما بالناس يا رسول الله؟ نقتل وقد امانا؟ قال - 00:09:45

تصدق الله بها عليكم اقبلوا صدقته اهذا الذي يؤم الناس وهو مسافر؟ فعليه ان يقصر لو مثلا لو انا اممتمكم وانا اصلي بكم العشاء ركعتين. اما انتم عليكم ان تتموا. لان الفرض علي ركعتان - 00:10:13

والفرض عليكم اربع ركعات. لا يجوز لي ان اراعيكم وبعبارة ادق لا يجوز لي وانا امامكم ان اقتضي بصلاتكم صلاتكم المقيم وانا صلاتي صلاة سافر فما يليق بالامام ان ينقلب الى مقتدي - 00:10:39

والمقتدي ينقلب الى امام. اي المقتدي يتابعه الامام والامام يتابع المقتديين. لا فاذا من كان يصلي وهو مقيم وراء امام مسافر فعليه ان يتم حينما يسلم الامام. واذا اقتدى مسافر بمقيم - 00:11:05

انقلبت صلاته الى صلاة مقيم فعليه الاتمام وهذا مما جاء النص الصريح في ذلك وقد تسمعون خلاف ذلك من بعض الناس فحذاري ثم حذاري. لانه قد جاء في صحيح مسلم - 00:11:28

من حديث عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رجلا قال له يا ابا العباس ابو العباس كنية عبد الله ابن عباس. يا ابا العباس ما بالنا والسائل افاقي اي ليس مكيا - [00:11:47](#)

قال لابن عباس وهو مكى قال ما بالنا اذا صلينا في رحالنا قصرنا واذا صلينا هنا في المسجد الحرام اتمنى قال سنة ابي القاسم سنة ابي القاسم اي اذا صلى المسافر في رحله لوحده - [00:12:11](#)

اوجب عليه ان يصلي قصرا فاذا اقتدى بالامام المقيم فعليه ان يتابعه وهذا الحكم الثاني في هذا الحديث الصحيح مسلم من تمام قوله عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام ليؤتم - [00:12:36](#)

فلا تختلفوا عليه فلا تختلفوا عليه انت يا مسافر اقتديت امام مقيم هو لما جلس في التشهد الاول قام انت سلمت خالفته وخالفته مخالفا للسنة الصحيحة التي اذا رسمناها لكم انفا عن ابن عباس - [00:12:59](#)

علموا انهم يجب عليهم ان يتموا صلاتهم. فهل اهل يعيدوا الصلاة قبل الاجابة عن هذا السؤال. يجب ان نقعد قاعدة. وان نضع اصلا يمشي اخواننا جميعا عليه هؤلاء الذين قصرنا وقد اقتدوا بمقيم - [00:13:25](#)

اما ان يكونوا مجتهدين واما ان يكونوا مخلصين فاذا كانوا مجتهدين وصلوا قصرا وطبعا خلق ومن يفهم ان المقصود من قوله مجتهدين يعني علماء واجتهدوا فصلاتهم صحيحة لماذا لان الرسول كان يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران. وان اخطأ فله اجر واحد - [00:13:52](#)

ثم هذا المجتهد لا يكلف باعادة عبادته التي صلاها مجتهدا كما جاء في الحديث الصحيح ان رجلين مسافرين في عهد الرسول عليه السلام لم يجد حضراتهم الصلاة ولم يجد الماء - [00:14:25](#)

اتيمم وصليا ثم وجد الماء فاحدهما اعاد الصلاة والاخر لم يعد ولما رجعا الى الرسول عليه السلام وقصوا عليه قصة قال للذي لم يعد اصبت السنة وللذي اعاد لك اجر ك مرتين - [00:14:50](#)

هنا في سؤال امتحان ولسنا ممتحنين ترى ايهما الموفق الذي قال له الرسول عليه السلام اصبت السنة ام الذي قال له لك اجر ك مرتين الذي يتبادر لاذهان كثير من الناس ان الثاني - [00:15:18](#)

ولا افضل ويترتب من وراء هذا الجواب لو كان صحيحا ان هذين الرجلين لو وقع مرة اخرى في مثل ما وقعوا في المرة الاولى اترى هل يتفقدان على عدم اعادة الصلاة بعد ان وجد الماء - [00:15:44](#)

وقد صلاها بالتيمم ام يعيدان الصلاة يتبادر لاذهان كثير من الناس ما دام الذي اعاده اجره مرتان فاذا ينبغي ان يعيده في المرة الثانية. لكن الحقيقة ليس كذلك الذي لم يعد وقال له الرسول عليه السلام اصبت السنة - [00:16:13](#)

اصبت السنة اي اصبت العشر حسنات فصاعدا. لان المسلم حينما يأتي بحسنة اقل ما يكسب له عشر حسنات الى مئة حسنة الى سبع مئة الى اضعاف كثيرة والله يضاعف لمن يشاء - [00:16:40](#)

اما الذي قال له لك اجر ك مرتين فانما يقول له ان الله لا يضيع اجر من احسن عملا هو صلى في المرة الثانية مجتهدا ما بضيع عليه هذه الصلاة بكتب له اجر - [00:17:01](#)

لكن لما بين الرسول ان السنة عدم الاعداد فلا شك مخالفة سنة لا هي لا يؤجر المخالف للسنة بل يؤجر لكن ذاك لم يؤجر لانه ما خالف السنة التي كان هو جاهلا بها - [00:17:18](#)

من هنا نقول اذا كان هذا الذي قصر وراء المقيم كان مجتهدا فلا يؤيده كذلك ان كان غير مجتهد وسأل عالما فافتاه بما فعل فهذا الذي افساه بما فعل كمان اما ان يؤتى اجره مرتين او مرة واحدة ان اصاب فله اجران الى اخره - [00:17:34](#)

اما اذا ركبوا رؤوسهم جهلهم اشهدوا اني لست من اهل الاجتهاد فعليهم ان يعيدوا الصلاة. وعليكم السلام. واضح الجواب واضح؟ نعم. طيب شيخنا الذي حدث مع الاخ اليوم انه اهتم بالامام والامام ناوي القصر. صلى ركعتين القصر. فخطأ منه هو ناوي الاتمام. نيته ان يتم الصلاة. الخطأ منه صلى مع - [00:18:04](#)

الامام وبعد ما صلى الله عليه وسلم مع الامام وبعد ما سلم مع الامام ذكره الاخوة فقال صلى ركعتين بيت انه مسافر قصرا. فماذا

عليه كيف قام وصلى ركعتين؟ هو - [00:18:37](#)

عندما تحدثنا تفضل بعدما تحدثنا آآ هو الامام تمام انا ما سمعته. اه فهمتي؟ اي. ولكن خطأ مني سلمت علينا. ايوا. مع انما سألتهم

بقول لهم ليش صليت ركعتين؟ قال له نحن - [00:18:55](#)

ايوه فقمتم انا واقمت الصلاة رجلي وصليت ركعتين اه بنية القصر هل صلاتي صحيحة هذه اربعة لا ما عليك يا عادل صلاتك صحيحة

وعلى السنة اي نعم. بارك الله فيك هذه المسألة هي - [00:19:19](#)

اجازة الامام صلى اه مسافر فقصر والمأموم مقيم فلما سلم الامام لم يعلم انه يعني يصلي قصر فعنده تسليم عرف انه قصر هنا يريد

ان يغير النية فاذا تغيرت النية هل تبقى الصلاة صحيحة؟ تغير النية من والى اخره. ايش فيه - [00:19:39](#)

شو بده يبني؟ هو اولاً مقيم ولا مسافر له قيمة للمأموم بكل سواد جواب. شيخنا حفظك الله. طول بالك شوي قال لي خلي ابو عمر

يلقي سلاحه هو مقيم ما بتصوره ولا مسافر - [00:20:08](#)

فهو المقيم الآن بتكلم عنه؟ هو مقيم شو بده يغير نيته الى مع الامام؟ انا فهمت انا الان عم اسأل. هم اريد الجواب حتى اعطيك

الجواب والا اذا خسرتني جواب تخسر الجواب. صح. ها - [00:20:33](#)

على كل حال ما بخسره شي. بقول لك اذا كان مقيماً والامام سافر فهذا مستحيل يغير ريته. لانه واقعه يفرض عليه انه مقيم من نية

مقيم الى نية مسافر. هذا مستحيل وهذا خطأ. ولئن وقع بطله الصلاة - [00:20:51](#)

ماشي الى هنا نعم نعم الفرضية الثانية انه هو مسافر مثل الامام لكن هو كما يقول بعض المذاهب انه المسافر الافضل يتم يجوز

القصد لكن الافضل يتم وهذا مذهب الشافعية - [00:21:13](#)

فبتقدر تقول الان هذا المقيم نوى الاتمام عفوا هذا المسافر لماذا؟ لانه يرى ان الاتمام بالنسبة للمسافر هو الافضل مع جواز القصر طه

اذا نحن صورنا الصورة السابقة انه هذا المقتدي كان مقيماً - [00:21:33](#)

فاذا غير نيته معناها افضل صلاته لانه بتغيانيته ما صار مسافراً بقي مقيماً وصلى ركعتين وهذه صلاة باطلة بالنسبة الثانية افترضنا

انه مسافر لكن مسافر له رأي خاص في موضوع اتمام المسافر هل هو واجب؟ كما نعتقد وكما ذكرنا لكم انفا من قوله عليه السلام -

[00:21:57](#)

لما سألوه ما بالناس نقصر وقد امنا؟ قال صدقة تصدق الله عليكم فاقبلوا فاقبلوا صدقة عمر فاذا كان هو يرى ان القصر واجب وكان هو

مسافراً كيف يعني تمام؟ اذا ما بنقدر نتصور هنا الا انه ممن يرى - [00:22:24](#)

جواز الاتمام بالاسم المسافر. وان كان هذا الجواب مرجوحاً لانهم يرون الافضل القصر. لكن لو لو انه اتم جاز. طيب فهذا لما نوى

الاتمام وهو مسافر عرض له ما يغير نيته - [00:22:50](#)

ما في مانع لانه غير من المفضل الى الفاضل من الجائز الى الواجب في الواقع. آآ اذا من قضية ما بتنحل الا بهذه الصور. واضح؟

جزاك الله خير. الان نسمع من ابو عبد الله - [00:23:13](#)

بالنسبة للاخوة غيرنا ومن حضروا من العقبة الى الكويرة امامهم جمع عفوا هلاً انت عم تعلق بتعلق على البحث السابق ولا على بحث

هلاً؟ هالبحث السابق اللي اللي الاخ ابو - [00:23:28](#)

يسأل عنه وقلت له صلاتك تمام يعني. اي نعم. اي نعم. عن الاخ. الاخ هو حذر من العقبة للكويرة. اه. وامامه حاضر من العقبة الى

الكويرة. انا اجبت انا هذا سؤال قلت اما ان يكون مجتهداً واما ان يكون مخلصاً فعلى الاحتمالين اجبت. ثم قلت اذا كان - [00:23:46](#)

قلدان وافتاه مفت وكان المفتي مخطئاً فائمه على من افتاه. ايوه. وبتكون صلاته صحيحة. اما اذا ركبوا رؤوسهم واجتهدوا من عند

انفسهم. نعم. فعليهم اعادة الصلاة. فانا اجبت عن هذه القضية. الله يجزيك خير. اه - [00:24:06](#)

الكلام على لا انت خليها مستورة ما هو ابو لؤي اللي قال يعني بده يعني انا حسب ما سمعت من ابو لؤي اعطيته اليوم لانه ليش قلت

له اصبت السنة؟ لانه هو - [00:24:24](#)

ما صنف حاله في صنف من اجتهد ما صنف حاله في صنف من اجتهد وليس مجتهداً حتى يقال له انك عليك انك تعيد الصلاة وثم هو

ما ذكر لي انه هو من المقيمين هناك وجاء هنا الى اخره. فانا الان بعد الكلام اللي ذكرته - [00:24:43](#)

اريد ان اوضح لماذا قلت له اصبت السنة لا اعني بكلمتي هذه اصبت السنة يعني انه الواجب على المسافر القصر فقط لا عانيت

الحقيقة الاخر وهذا ينبغي ان يعرفه جميع الحاضرين - [00:25:11](#)

لقد ثبت اه اعطي تنبيهك للباب وانا اشهد ان لا اله الا الله ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اكثر من حادثة وقعت له انه سلم

من صلاته قبل ان يتمها - [00:25:35](#)

لحكمة بالغة. روى مهرا هذا المؤذن لازم تنبهوه قل اشهد ان محمدا رسول الله هذا خطأ لازم تلفت نظره انه يمد ويقول رسول الله وهل

هذا المعنى غير صحيح. يحكوا عن رجل اعرابي بدوي لكن عربي فطري - [00:26:02](#)

سمع مؤذن يقول اشهد ان محمدا رسول الله فقد يسمع ما بال محمد رسول الله لانه محمدا اسم ابنا في في لغة النحويين. ورسولها

صفة لمحمد فهو ابا الاسم. طيب وين الخبر - [00:26:41](#)

يعني لو قال واحد محمد هذا مبتدأ. شو خبره؟ اه محمد رسول الله تم الكلام فاذا قال اشهد ان محمدا رسولا صار رسوله بدل محمد

والخبر ما ابا. فالعربي البدوي - [00:27:05](#)

الفطر بخط هذا المؤذن لانه ما جاب الخبر. اما لو قال اشهد ان محمدا رسول الله هذا الكلام. ما بال محمد رسول الله لانه محمدا اسم

في لغة النحوية. ورسولها صفة لمحمد. هوني اجى الاسم. طيب وين الخبر - [00:27:28](#)

يعني لو قال واحد محمد هذا مبتدأ. شو خبره؟ اه محمد رسول الله كمل كلام فاذا قال اشهد ان محمدا رسول بدل محمد وخبر ما

ابا. فالعربي البدوي في الفطر - [00:27:53](#)

بخط هذا المؤذن لانه ما جاب الخبر. اما لو قال اشهد ان محمدا رسول الله هذا كلام صحيح الاذان يا اخي مثل مثل اية مثلا من

القرآن ما بجوز الواحد يحرف فيها - [00:28:17](#)

فلازم انه من كان منكم ذو صلة به يعلم بلطف وبرفق طبعاً. الخلاصة صحن الرسول عليه السلام انه مر صلى الظهر خمسا ومرة صلى

الظهر ثلاثا ومرة صلى العصر ركعتين - [00:28:33](#)

ومرة صلى المغرب ركعتين وليس لي الان علاقة بكل الحوادث الا الاخيرة لما صلى المغرب ركعتين انصرف الناس وهذا الانصراف بدل

على شيء يعني طبيعي في الناس انه اكثر الناس بهم يودوا هالفرض - [00:29:03](#)

وين صرفه ما في مانع ربنا قال في افضل الصلوات في الاسبوع وهي صلاة الجمعة فاذا قضي الصلاة فانتشروا في الارض وافهموا

من فضل الله ما في مانع لكن هاللي بده الاجر والثواب الاكثر - [00:29:31](#)

بيقعد في المسجد ويأتي بالاوراز والاذكار في تمامها ثم ان كان ذاهبا الى الدار سيأتي هناك بالسنة البعدية ركعتين او اربع ركعات لكن

لو انه سلم الامام من هون وسلمه من هون وانصرف نبيه وتجارته ما لنا اعتراض عليه لانه ادى الفرض وانتهى الامر - [00:29:52](#)

وهكذا اكثر الناس في هذه القصة لما صلى الرسول عليه السلام المغرب ركعتين طبعاً اللي بيعرفوا انه رسول صلي ركعتين والمغرب

ثلاثة. لكن كان يومئذ وقت تشريع. دائما بقدره في الرسول عليه السلام انه هو - [00:30:18](#)

لما يعمل عملا انه هيك الشرع والشرع فيه ناسخ فيه منسوخ الى اخره فانصرف كثير من الناس الرسول صلى الله عليه وسلم مشان

يجمع هالناس اللي صرفوا امر بالاذان من جديد والاقامة او انا اشك الان - [00:30:38](#)

انه امر بهما معا او فقط الاقامة. على الاقل امر بالاقامة. فاجتمع الناس وصلى ركعة وسجد سجدي سهو هذا هو السنة فاذا واحد سلم

خطأ ومشى وبعدين تذكر واراد انه يرجع يكمل صلاته بأذن وبقييل لانه هذا هو الاصل - [00:31:01](#)

كأنه هذه صلاة جديدة ولو انها هي متممة للصلاة الاولى. هذا الذي قصدته لما قلت له اصبت السنة اما هو بقى بيحاسب حاله هو من اي

مرتبة للمجتهد ولا المخلد؟ المقلد يعني سأل العالم فافتاه. خطأ - [00:31:26](#)

او يجتهد من عنده ووقع في هذا الخطأ وكل هذه الاحتمالات انا سبق الاجر الى الصلاة يلا باشراف بالنسبة لوضع اليد على الصدر.

ايوة. وكان السؤال يعني يوجه لهم من المدرسة مدرس. ايوا. مدرس في الشريعة - [00:31:48](#)

فيعني ما يريدون الدليل هم يعرفون الدليل. ايه. ولكن يريدون الحق حتى يعني يردوا على هذا الرجل الذي يقول لهم بان الوضع على اليد على الصدر حاجة للنساء فقط وليس رجال وهذه بدعة. هم - [00:32:10](#)

تفضل الاخ اللي بده يسأل انا. طيب تفضل في عندك كلام لا تكتفي بما قال ابو جابر. هيك. اذا كان سؤالك او سؤالك هذا هو سؤاله فانا اري قبل الاجابة - [00:32:23](#)

ان الفت النظر انه ما ينبغي لمثله ان يعارض استاذ لانه لا يستطيع ان يعارضه ولو سمع درسا يعني موضوعيا ودقيقا الى اخره حسبه هو ان يقتنع لانه لا فرق بين الرجال وبين النساء - [00:32:44](#)

بان السنة وضع اليدين على الصدر وليس ولا مؤاخذه عند العورة حسبه هو ان يقتني بهذا. اما هو يجي يقول استاذ انت مخطئ والسنة كذا ما في عنده سلاح يحارب فيه جهل ذلك الاستاذ ان كان جاهلا - [00:33:10](#)

ولذلك فانا اري وكما اقول دائما لاخواننا الذين نعيش معهم دائما وابدا والحمد لله انه من عرف نفسه فقد عرف ربه ربنا عز وجل يقول في القرآن الكريم فاسألوا اهل الذكر - [00:33:32](#)

ان كنتم لا تعلمون فجعل العالم الاسلامي قسمين علماء وغير علماء ووجب على كل من القسميين واجبا ما لم يجبه على الآخر اوجب على العلماء انهم اذا سئلوا ان يجيبوا - [00:33:52](#)

واوجب على غير العلماء ان يسألوا والا يعيشوا في جهل لا يوجد اذن اسمعوا يا اخواننا فوجب على كل من الصنفين العلماء وغير العلماء شيئا لم يجبه على الآخر اوجب على - [00:34:12](#)

علماء انهم اذا سئلوا ان يجودوا ان يجيبوا بحق ووجب على الذين لا يعلمون ان يسألوا حتى ما يعيشوا في عماء وفي ظلال اما هذا الجاهل يجيء ناقص المسألة لاول ما سمعها - [00:34:42](#)

واقتنع هو بها يجي يناقش واحد اكبر منه سنا اكبر منه ثقافتا قد يكون اكبر منه حتى في علم الشريعة فما بإمكانه انه هو يجي يناقش لكن حسبه هو ان يقتنع بانه الصواب في هذه المسألة التي نحن الان في صدد البحث فيها - [00:35:05](#)

انه وضع اليدين على الصدر هو السنة الصحيحة فاذا اقتنع يكون هذا روح كبيرة له اما يجي يتصدق لاستاذ لمعلمه وبلا شك هذا المعلم ما كان معلما وهذا التلميذ ما كان تلميذا الا لانه هذا التلميذ بحاجة الى علمه - [00:35:28](#)

والا لانه ذاك اعلى من هذا التلميذ هذه امة بداهية ما تحتاج الى مناقشات لذلك انا اقول لك يا اخي الان انت اسمع المسألة وخامها جيدا ولا تناقش استاذة ولا تنبري له مثل ما قال ابو جابر هاديك الساعة انه مشان تقنعه لا اقتنع انت وحاسبه - [00:35:50](#)

فاقول اولاً هناك قاعدة قعدها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فيما يتعلق بالصلاة اولاً ثم فيما يتعلق مناسك الحج ثانياً وهذه وتلك هي داخلية في عموم قوله تبارك وتعالى - [00:36:15](#)

لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا ما هما القاعدتان المتعلقةتان احدهما في الصلاة والاخوة في الحج اما الاولى فقوله عليه السلام - [00:36:48](#)

صلوا كما رأيتموني اصلي والاخرى خذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا القاكم بعد عامي هذا. وقد كان كذلك وهذا يدل على انه كما قال تعالى بحق برسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:37:13](#)

وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. فعلا حج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حجة الوداع ثم صوفي عليه الصلاة والسلام وانتقل الى الرفيق الاعلى لم يدرك الحج التي جاءت من بعدها - [00:37:40](#)

وكان امير ابو بكر الصديق ثم عمر الى اخره فقوله صلى الله عليه واله وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي يشبه من حيث بلادك عموم النصر كقوله تعالى واقموا الصلاة اقيموا الصلاة خطاب لمن؟ للرجال دون النساء - [00:38:03](#)

لنساء دون رجال ام للجنسين للجنسين بلا شك اقيموا الصلاة صلوا نفس التعبير صيغة الجمع المذكر في علم اللغة التي نزل بها القرآن الكريم يدخل فيها النساء بطاب عام اقموا الصلاة واتوا الزكاة وارفعوا مع الراكعين. لو ان - [00:38:28](#)

مدعيا الدعاء لا النساء ما بيدخلوا في هذا الخطاب. هذا الكون احد الرجلين اما انه جاهد باللغة العربية في علم وانما واما ان يكون

مكابرا فيؤدب والتأديب وهي وظيفة الحاكم - 00:38:56

الذي يحكم بما انزل الله اذا قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتم المصلين نص عام يشمل النساء والرجال معا فاذا ثبت ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال قولا - 00:39:19

وهو رجل بطبيعة الحال او قال فعلا لا يقال هذا القول وهذا الفعل خاص بالرجال لانكن ان القاعدة الخطاب حينما يودع بصيغة الجمع المذكور يشمل النساء اجرا وهذا لو يعني بحث خاص وطويل جدا - 00:39:39

الا نخرج عليه الان فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني اصلي. نحن اولاً رجال الرجال اليوم يختلفون وبعضهم يضع يديه على الصدر وبعضهم دون ذلك - 00:40:06

وبعضهم على السرة تماما وبعضهم دون السرة ولذلك انا بنيت او نكدت حينما قال حينما قلت انه بعضهم يضعون ايديهم في الصلاة عند العورة ولو انكم تنتبهون فسترون هذه مع الاسف حقيقة واقعة - 00:40:27

كثير من الناس ينتصبون قائمين وبيعملوا ايه كانه مش لابس لباس هكذا طيب هكذا السنة اولاً لا اصل لهذا في اي كتاب من كتب الحديث بل ولا في اي كتاب من كتب الفقه - 00:40:52

كتب الفقرة التي تروي ما هب ودب من كتب الحديث من آحاد الحديث لانه العلم كل علم له اهل الخاص كتب الفقه خاصة المتأخرة منها تروي من الاحاديث كما يقول العلماء ما لا سنام لها ولا خطاب - 00:41:15

حتى هذا لا يوجد. ماذا يوجد في بعض كتب الحديث وبعض كتب الفقه من السنة وضع الكف على الكف تحت السرة في الصلاة. وبالكف على الكف هكذا مش هكذا هذا يقول به - 00:41:37

مذهب من المذاهب الاربعة المتبعة عند اهل السنة والجماعة. وهو المذهب الحنفي المذهب الشافعي يقول السنة الوضع فوق السرة فوق السرة ممكن ان تفسر بتفسيرين فوق بمعنى محاذي مساوي او اعلاها - 00:42:00

وهذا التفسير هو الاقرب وهذا الحديث الاول من السنة وضع الكف على الكف تحت السرة في الصلاة هذا الحديث يرويه ابو داود في سننه وهو الكتاب الثالث من الكتب الستة المعروفة - 00:42:25

عند علماء المسلمين اهل السنة الكتاب الاول صحيح بداود صحيح البخاري. الثاني صحيح مسلم. الثالث سنن ابي داود الرابع سنن الترمذي. الخامس سنن النسائي. السادس سنن ابن ماجة هذا الحديث جاء في الكتاب الثالث من السنن الستة او من الكتب الستة

وفي الكتاب الاول من السنن الاربعة - 00:42:52

سنن ابي داود لكن كتب السنن ليست ككتب الصحاح ليست كصحيح البخاري ومسلم اي ان الامام البخاري ومسلما فقصد ايراد الاحاديث الصحيحة عندهما في هذين الكتابين اما ابو داود وغيره من اصحاب السنن - 00:43:24

ما قصدوا ايراد الصحيح فقط كما قال السيوطي في ارجوزة له في الحديث بمصطلح الحديث يقول يروي ابو داود اقوى ما وجدت ثم الضعيف اذا غيره فقد يروي ابو داود اقوى ما وجد. ثم - 00:43:53

الضعيفة اذا ما غيره اي غير الصحيح فقد يعني ما وجد وهذه حقيقة يعرفها كل مشتغل بعلم الحديث ففي ابي داود احاديث كثيرة ضعيفة منها هذا الحديث من السنة وضع الكف على الكف تحت السرة في الفراغ - 00:44:21

ما علة هذا الحديث يرويه عبدالرحمن ابن اسحاق الواسطي هذا عبدالرحمن ابن اسحاق الواسطي اه ضعيف بل هو ضعيف جدا عند الامام النووي كما صرح بذلك في كتابه المجموع شرح المذهب - 00:44:46

ونقله الحافظ الزيدعي الذي يعتبر من نوادر علماء الحديث بالمذهب الحنفي المذاهب الاربعة اليوم في الفقه المذهب الحنفي هو الاشهر يليه المذهب الشافعي يليه مذهب مالك يليه مذهب احمد هذا في الفقه - 00:45:14

لكن في الحديث من بين المذاهب الاربعة ينعكس الموضوع مذهب احمد ثم ماذا بالشافعي ثم مذهب مالك بالاخير بمذهب ابي حنيفة. وهذا له اسباب كثيرة كان من اثارها ومن نتائجها - 00:45:48

ان العلماء الحنفية الذين اشتغلوا بالحديث قلة جدا بخلاف المشتغلين بالحديث من الشافعية والحنابلة ففيه كثرة وفيه بركة من

نوادير علماء الحنفية الامام جمال الدين الزيدعي المصري فهذا من كبار علماء الحديث - [00:46:09](#)

بالمذهب الحنفي وهو الذي آآ والف كتابا قيما جدا سماه نصف الراية لاحاديث الهداية بصبر داية ل الامام من كبار علماء الحنفية معروف في كنيته ان يرغيناني كتاب الهداية تنفخ الحنفي يأتي بادلة المذهب الحنفي وفي ذلك كثير من الاحاديث - [00:46:39](#) لكن هذه الاحاديث غير مخرجة ولا هيئصحتها جاء الامام الزيدعي فعني عناية خاصة باحاديث الهداية علق هذا الكتاب نصب الراية لاحاديث الهداية او يخرج كل حديث ذكره المرغيناني في كتاب الله - [00:47:18](#)

لما جاء الى هذا الحديث حديث من السنة وبالكف على الكف تحت السرة في الصلاة قال قال الامام النووي عبدالرحمن ابن اسحاق الواسطي ضعيف جدا اذا هذا الحديث لو لم يكن معارضا - [00:47:41](#)

بحديث اصح منه لا تثبت فيه سنة فكيف وهناك احاديث معارضة لهذا الحديث وهي صحيحة منها ان وائل ابن حجر وهو كان من ملوك اليمن قبل بعثة الرسول عليه السلام - [00:48:06](#)

ولما بلغه بعثة الرسول اه وفد اليه وسمع منه وامن به. فكان من اقبالي اليمن من ملوك اليمن كان له عناية خاصة بملاحظة صلاة الرسول عليه السلام ولذلك فاحاديثه يعني تملأ فراغا في هذا الموضوع في صفة صلاة الرسول عليه السلام - [00:48:30](#) فهو يقول انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على كف ورسلا وذراع يده اليسرى ولو ان واحدا منكم اراد ان يطبق هذه الصورة لم يستطع الا ان يضعها - [00:49:00](#)

فوق السرة لانه اليمنى على كف والساعد الفضائل هذا حديث صحيح اتفاق علماء الحديث عارضه ذلك الحديث فلا يقام له وزن لانه ضعيف الاسناد ثم ذكر الحافظ السيوطي بكتابه الدر المنثور رواية فيها غرابة - [00:49:23](#)

بما يبدو لاول الامر لكن لا غرابة ما دام صحابي رسول والذي فسر الآية بما ستجمعون. ذكر السيوطي بالدر المنثور بالتفسير المأثور هذا ثوب خاص يفسر آيات وش كما يفعل المتأخرون اصابوا او بارائهم؟ لا روايات عن الرسول عليه السلام وعن الصحابة وعن التابعين وهكذا - [00:49:56](#)

لما جاء عند سورة النهر انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شائك هو الابتر روى بسند قوي عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال فصلي لربك وانحر. فصلي صلاة معهودة. وفي بعض الروايات - [00:50:27](#)

صلاة العيد بقرية ونحر لكن علي رضي الله عنه فسر وانحر اي ضع يديك في الصلاة عند نحر هه الغرابة لانه هذا المعنى غير متبادل لكن ما دام ان علي رضي الله عنه - [00:50:56](#)

فسر هذه الآية وهو اعرف من غيره فاذا يضم هذا الحديث الى حديث وائل بن حجر وهناك احاديث اخرى ويثبت من مجموع الاحاديث التي وردت في وضع اليدين بالصلاة وهو قائم - [00:51:17](#)

ان الصحيح الثابت عن الرسول عليه السلام هو الوضع على الصدر اما الوضع تحت السرة فحديثه ضعيف قلت الفا هذا فعله عليه السلام ماذا تفعل يجب ان تقتضي من شراء - [00:51:37](#)

بالرسول صلى الله عليه وسلم ولا فرق في ذلك ويا سبحان الله عطشوا الان بعض الناس قالوا لا هذا خاص بالنساء. طيب وبين الحديث؟ الخاص بالنساء وسيد الرجال والنساء سن لهم جميعا الوضع على الصدر - [00:51:56](#)

واخيرا وختاما في هذه المسألة اقول سبحان الله اي الموقفين اليقظ بادب الوقوف بين يدي الله عز وجل اهذا الذي يقف كانه يقف وقفة لا مبالي كسلان ام هذا الواقف الذي يخضع لرب الانام - [00:52:18](#)

كأنه مولل لكن هذا التوليد ليس من عبد لعبد وانما خضوعا من العبد للرب وتلك الامثال نضربها بالناس لعلمهم يتفكرون انا قلت كلمة قلت كلمة بغير دق فيجب ان آآ يعني تسمعها جيدا - [00:52:43](#)

انه انا لا ارى لمثل الاخ هذا انه يأخذ المسألة قد يأخذ منها خلاصة قد يأخذ مع الخلاصة شيء من التطبيق لا ننصحه ان يقف امام استاذة ويجادله لا لانه هذا يحتاج الى قدرة علمية من جهة - [00:53:08](#)

ويحتاج الى شيء من التجانس بين المجادل والمجادل معه ولذلك قلنا حسبه وان يعرف السنة وان يعمل بها ثم يبلغ ليزود ما يستطيع

من حوله وهكذا تنتشر السنة وتموت البدع ان شاء الله - [00:53:31](#)

توجهوا من بلدة الى بلدة فلما وصلوا البلدة التي يريدونها انا وقت الصلاة لهم فمنهم من عزم انه على سفر ومنهم من يجهل هذا الامر لا يعلم في شيء فقال بعضهم على نية انها خطر وقصره - [00:53:53](#)

والاخرى صلوا ولا يدرون جهلا تقليدا قل او انهم قالوا نصلي كما يصلي المقيم ايوا فما صحت صلاته هؤلاء وهؤلاء؟ ما هذا سبق الجواب عن هذا السؤال. نعم. ولكن يعني جزاكم الله خيرا يعني ان ان - [00:54:17](#)

ان كان الامر واضح ولكن بعض الاخوة يعني لم يوضح لهم الامر تماما حتى انهم سألوا سؤال صلاتنا صحيحة ام نعيد كل هذا سبق الجواب عليه اه بالنسبة للامام بيركج - [00:54:38](#)

والمأمومين وراء سمع الله عز وجل انه بيقم سمع الله لمن حمده. المأمومين وراء يقولون حمدا يقولون مثله هم يقولون على طول لربنا ولك الحمد؟ يقولون مثلي امام الدليل هو ما قلناه انفا - [00:55:14](#)

قوله عليه السلام صلوا كما رأيتموني اصلي لكن الامر يحتاج الى شيء من التوضيح الراقية حينما يرفع رأسه من الركوع يأتي بركنين اثنين احدهما الانتقال من الركوع الى القيام ثم القيام - [00:55:33](#)

فلو انه رفع رأسه من الركوع هكذا ثم هوى لا صلاة له لانه لم يطمئن للقيام الثانية فاذا المصلي راع فحين يقوم هذا عمل وله ورده وحينما يستقر قائما فهذا عمل اخر وله ورده - [00:56:05](#)

ما ورد هذا وما ورد هذا؟ جاء في صحيح البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا كان راعا فرفع رأسه - [00:56:38](#)

قال سمع الله لمن حمده فاذا استقر قائما قال ربنا ولك الحمد اذا ونوير ذلك فمن اتى بهما في هذه الصورة فقد وافق السنة والا فقد خالفها اخوة الايمان تتمم الكلام في الشرع بالتالي - [00:56:52](#)

لو ان رجلا قال او فعل ما يأتي وهو وانتبهوا جيدا. كان راعا فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ماذا فعل جاء بالوردين وهو قائم كان راعا ضربها رأسه - [00:57:24](#)

وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. خالف السنة لماذا؟ لانه خلق ورد القيام مع ولد الاستمرار في القيام. او خلينا نسمي خلق ورد الانتقال من الركوع مع ورد القيام. هذا خلاف السنة - [00:57:52](#)

فاذا الراقى ينبغي وهو يرفع رأسه من الركوع يقول سمع الله خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:58:17](#)